

301 |) زاد المعاد في هدي خير العباد عليه السلام - فصل في خواص

يوم الجمعة 9 (أ.د.حسن بخاري

حسن بخاري

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله الذي هدانا للإسلام وعلمنا الحكمة والقرآن الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كانا لنهتدي لولا ان هدانا الله. وشهاده ان لا اله الا الله وحده لا شريك - 00:00:00

له ولا رب سواه. وشهاده ان سيدنا ونبينا وقرة عيوننا محمدا عبد الله. رسوله وخليله ومصطفاه صلى الله ربى وسلم وبارك عليه. وعلى الـ بيته وصحابته. ومن استن بسننته واهتدى بهداه - 00:00:18

اما بعد اخوة الاسلام فمن رحاب البيت الحرام وفي هذه الليلة الكريمة المباركة ليلة الجمعة. ينعقد هذا المجلس الاسبوعي الثالث بعد المئة الاولى بعون الله وتوفيقه من مجالس مدارستنا لكتاب زاد المعاد في هدي خير العباد صلى الله عليه واله وسلم للامام ابن القيم رحمه الله - 00:00:38

الله تعالى في هذا اليوم الخميس ليلة الجمعة اخر ايام شهر رجب للحرام سنة ست واربعين واربعمائة والـ من هجرة صلـى الله عليه والـ وسلم. نستكثـر في مجلسـنا هذا من صلاتـنا وسلامـنا عليه صـلى الله عليه وسلمـ. ونـحن نـقرأ - 00:01:02

اسطـرا من هـديـه وـسنـته وـصـفـحـات من شـأنـه وـسـيرـتـه العـطـرـة عـلـيـه الصـلـاـة وـالـسـلـامـ. فـيـما يـتـعـلـق بـسـيـاق فـضـائـل الجـمـعـة التـي جاءـت عـلـى يـدـيه لـامـتـه خـيرـا وـنـورـا وـبـرـكـة وـهـدـىـ. فـصـلـى الله وـسـلـمـ وـبـارـكـ عليهـ - 00:01:22

صلـى اللهـ عـلـيـكـ ماـ شـوـقـ هـمـى لـلـقـاء رـوـضـكـ فـي الـحـيـاـة وـسـلـمـ. صـلـى اللهـ عـلـيـكـ اللهـ يـا خـيرـ الـورـىـ. مـضـى فـي الصـبـاح وـاـسـفـرـ. اللـهـمـ صـلـ وـسـلـمـ وـبـارـكـ عـلـيـهـ. بـقـيـ لـنـا مـنـ خـصـائـصـ الـجـمـعـة وـفـضـائـلـهـ التـي مـا زـلـنـا نـتـدـارـسـ - 00:01:42

فيـها مجالـسـ مـضـتـ مـنـ كـلـامـ المـصـنـفـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـى بـقـيـ مـنـهـ فـضـيـلـاتـ وـخـصـيـصـتـانـ عـلـىـ انـ نـأـتـيـ عـلـيـهـماـ فيـ مجلسـ لـيـلـةـ اـنـ شـاءـ اللهـ تـعـالـى سـائـلـيـنـ اللهـ التـوـفـيقـ وـالـسـدـادـ وـالـهـدـاـيـةـ وـالـرـشـادـ - 00:02:02

بـسـمـ اللهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ. الـحـمـدـ لـلـهـ رـبـ الـعـالـمـينـ. وـالـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ عـلـىـ سـيـدـ الـأـوـلـيـنـ وـالـأـخـرـيـنـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ الـهـ وـصـحـبـهـ اـجـمـعـينـ اللـهـمـ اـغـفـرـ لـشـيـخـنـاـ وـلـوـالـدـيـهـ وـلـنـاـ وـلـوـالـدـيـنـاـ وـلـلـمـسـلـمـيـنـ قـالـ المـصـنـفـ رـحـمـهـ اللهـ الـحـادـيـةـ وـالـثـلـاثـوـنـ - 00:02:20

اـنـ يـكـرـهـ اـفـرـادـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ بـالـصـوـمـ هـذـهـ الـخـصـيـصـةـ الـحـادـيـةـ وـالـثـلـاثـوـنـ وـهـيـ بـالـتـرـقـيمـ الـذـي يـشـتـملـ عـلـىـ ماـ سـبـقـ مـنـ الـفـضـائـلـ وـالـخـصـائـصـ الـثـانـيـةـ وـالـثـلـاثـوـنـ كـمـاـ تـقـدـمـ. حـيـثـ وـقـعـ فـيـ نـسـخـ الـكـتـابـ كـلـهـ - 00:02:46

تـكـرـارـ فـيـ الرـقـمـ الـرـابـعـ وـالـعـشـرـيـنـ لـكـنـنـاـ نـحـافـظـ عـلـىـ مـاـ ثـبـتـ فـيـ النـسـخـ الـتـيـ فـيـهاـ كـلـامـ المـصـنـفـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ فـيـ الـثـانـيـةـ وـالـثـلـاثـوـنـ عـدـدـ وـالـحـادـيـةـ وـالـثـلـاثـوـنـ فـيـ كـلـامـهـ رـحـمـهـ اللهـ. قـالـ مـنـ خـصـائـصـ الـجـمـعـةـ اـنـ يـكـرـهـ اـفـرـادـ بـالـصـيـامـ - 00:03:06

وـمـعـنـ مـنـ خـصـائـصـ الـجـمـعـةـ اـنـ هـذـاـ لـاـ يـتـحـقـقـ يـوـمـ الـاـحـدـ وـلـاـ الـاثـنـيـنـ اوـ الـثـلـاثـيـنـ وـالـلـارـبـاعـيـ وـالـخـمـيسـ فـمـنـ صـامـ يـوـمـ مـنـ الـاـسـبـوعـ وـحـدـهـ وـقـصـدـ صـيـامـهـ فـلـاـ كـرـاهـةـ فـيـ ذـلـكـ. لـكـنـ الـكـرـاهـةـ جـاءـتـ فـيـ يـوـمـيـنـ تـحـديـداـ الـجـمـعـةـ - 00:03:27

وـالـسـبـتـ وـلـأـهـلـ الـعـلـمـ فـيـهـمـاـ كـلـامـ وـلـانـ الـحـدـيـثـ هـاـ هـنـاـ عـنـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ فـالـكـلـامـ عـنـهـ بـخـاصـةـ. قـالـ يـكـرـهـ اـفـرـادـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ بـالـصـوـمـ قـالـ هـذـاـ مـنـصـوـصـ الـاـمـامـ اـحـمـدـ رـحـمـهـ اللهـ وـهـوـ الـمـذـهـبـ عـنـدـ الـحـنـابـلـةـ. وـهـوـ اـيـضـاـ مـذـهـبـ الشـافـعـيـ وـبـعـضـ الـحـنـفـيـةـ. رـحـمـ اللهـ الـجـمـعـيـعـ - 00:03:44
وـنـقـلـهـ الـاـمـامـ اـبـنـ الـمـنـذـرـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ عـنـ اـبـيـ هـرـيـرـةـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ. وـمـنـ الـائـمـةـ الـزـهـرـيـ وـالـسـاحـقـ رـحـمـ اللهـ الـجـمـعـيـعـ ذـهـبـواـ الـىـ كـرـاهـةـ اـفـرـادـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ بـالـصـيـامـ. نـعـمـ قـالـ رـحـمـهـ اللهـ قـالـ الـاـثـرـمـ قـيلـ لـابـيـ عـبـدـ اللهـ صـيـامـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ - 00:04:06

فذكر حديث النهي ان يفرد ثم قال الا ان يكون في صيام كان يصومه واما ان يفرد فلا قلت رجل كان يصوم يوما ويغطر يوما. فوقع
فطره يوم الخميس وصومه يوم الجمعة. وفطره يوم - 00:04:31

السبت فصار الجمعة مفردا فقال هذا الان لم يتعمد صومه خاصة انما كره ان يتعمد الجمعة. هذا جواب واضح وفتوى من الامام احمد
رحمه الله بيّنت بوضوح مذهبه في مسألة تخصيص يوم الجمعة وافراذه بالصيام - 00:04:51

لما سُئل رحمة الله صيام يوم الجمعة فذكر حديث النهي ان يفرد وستأتي الاحاديث في النهي عن افراد يوم الجمعة ثم قال الا ان
يكون في صيام كان يصومه يعني اذا وقع يوم الجمعة - 00:05:15

في صيام الرجل عرضا يعني وافق يوم الجمعة ولم يقصد ان يصوم يوم الجمعة لانه يوم الجمعة قال واما ان يفرد فلا. يعني فلا يجوز ان
يفرد. فقال السائل رجل كان يصوم يوما ويغطر يوما - 00:05:32

يعلم بأفضل الصيام. صيام داود عليه السلام كما اخبر صلى الله عليه وسلم انهم اعلى مراتب صيام التطوع وافضلهم في قال رجل
كان يصوم يوما ويغطر يوما فوقع فطره يوم الخميس - 00:05:50

وصومه يوم الجمعة وفطره يوم السبت وهذا لابد ان يقع لمن يصوم يوما ويغطر يوما يقع يوم الجمعة عنده صياما في اسبوع وفطرا
في اسبوع يليه وهكذا. فيوافق ان ينفرد الجمعة بالصيام وقبله الخميس - 00:06:07

وبعده السبت يومان يغطر فيها فاراد السائل ان يتأنى من الامام احمد هل هذا ايضا يدخل في النهي لان الجمعة ها هنا قد افردت
ومعنى افرادها انه لم يوم لا قبلها - 00:06:24

ولا بعدها فقال الرجل فوقع فطره يوم الخميس وصومه يوم الجمعة وفطره يوم السبت فصار الجمعة مفردا يعني هل هذا من سورة
النهي؟ فقال الامام احمد رحمة الله هذا الان لم يتعمد صومه خاصة - 00:06:39

انما كره ان يتعمد الجمعة هذه صورة يا كرام من صور وقوع صوم يوم الجمعة وحده بلا كراهة لانه لم يقصد صومه لانه يوم الجمعة
ومن ذلك ان يصوم يوما قبله او ينوي ان يصوم بعده يوما فذلك ايضا لا يدخل في النهي لانه ما افرده - 00:06:56

ومثله ان يوافق صيام اه صوم يعتاده المرء كمثل الصورة التي ذكرنا قبل قليل. واما اذا وافق يوم الجمعة يوما مستحبها صيامه
عاشراء او يوم عرفة لغير الحاج فان من صامه ما قصد ان يصومه لانه يوم الجمعة - 00:07:20

بل قصد صيامه لانه يوم عاشراء او يوم عرفة فافرده بالصوم نعم صيام يوم عرفة لا يجوز صيام يوم بعده لانه يوم عيد وقد لا
يكون صام قبله ولم يشأ ان يصوم. فوقع له يوم عرفة يوم الجمعة مفردا فصامه. فهذا لا كراهة - 00:07:42

فيه حتى عند من يقول بكرابية افراد الجمعة بالصيام ومثله يوم عاشراء. وان كان المستحب في عاشراء ان يصوم معه يوما قبله
او بعده. لقوله عليه الصلاة والسلام لئن عشت الى - 00:08:04

قابل لاصوم من التاسع يعني مع يوم عاشراء فاما لافرده فصيامه صحيح. وان كان خلاف الاولى لكنه صوم صحيح ولا كراهة اذا
متى يقع النهي عن صيام يوم الجمعة؟ اذا قصده لانه يوم الجمعة كما سيأتيك في كلام المصنف رحمة الله. هذا مذهب - 00:08:20

شافعية والحنابلة وبعض الحنفية ومن السلف من سمعتك ابى هريرة والزهري واسحاق رحم الله الجميع. نعم احسن الله اليكم. قال
رحمة الله واباح مالك وابي حنيفة صومه كسائر الايام. هذا المذهب الثاني في المسألة عند الائمة - 00:08:41

الفقهاء مذهب اب مالك وابي حنيفة رحهما الله ان افراد يوم الجمعة بالصيام كافرads اي يوم من الاسبوع سواه. يعني لا حرج وهو
مباح ولا كراهة فيه. نعم. قال مالك - 00:09:02

قال مالك لم اسمع احدا من اهل العلم والفقه ومن يقتدى به ينهى عن صيام يوم الجمعة وصيامه حسن وقد رأيت بعض اهل العلم
يصومه واراه كان يتحرّأ. اثبتت هذا الامام مالك رحمة الله - 00:09:19

وفي الموطأ وصار مذهبها معتمدا له انه لا يرى كراهة افراد يوم الجمعة بالصيام. وعلل فقال رحمة الله لم اسمع احدا من اهل العلم
والفقه ومن يقتدى به ينهى عن صيام يوم الجمعة - 00:09:39

قال والصيام حسن ورأيت بعض اهل العلم يصومه واراه كان يتحرّأ. ستّيتك الاشارة الى انه ربما قصد من السلف بعض الائمة

محمد بن المنكدر او صفوان بن سليم من سادات التابعين. اذا هو يرى انه لا حرج وانه وجد بعض ائمة - 00:09:54

السلف يصوم يوم الجمعة بل يتحرّاه بالصيام. فاستقر عنده اباحة افراد يوم الجمعة بالصيام قال رحمة الله قال ابن عبدالبر اختلفت الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم في صيام يوم الجمعة. اذا هذا سبب الخلاف - 00:10:16

سبب الخلاف اختلف الآثار الواردة بافراد يوم الجمعة بالصيام فمن رجح او مال الى اباحتها رجح هذه الاحاديث والآثار ومن رجح كراهيتها ترجح عنده الاحاديث التي تنهى عن افراد يوم الجمعة بالصيام وهو كما قلت لك مذهب الشافعية والحنابلة - 00:10:39

ولهذا قال الامام النووي رحمة الله قال واصحابنا يكره افراد يوم الجمعة بالصوم. فان وصله بصوم قبله او بعده او وافق عادة له بان نذر صوم يوم شفاء مريضه او قدوم زيد ابدا فوافق الجمعة لم يكره - 00:11:01

يقول حتى لو قال لله علي ان ولدت زوجتي ان اصوم او ان قدم ابي من سفره بقدوم غائب او بحصول مطلوب فوافق النذر الذي نذره يوم الجمعة فانه يصومه وان وافق الجمعة لانه لم يقصد يوم الجمعة بل - 00:11:25

وقد اتفقا مع صوم قد تعين في حقه بالنذر ونحوه هذا قول الامام ابن عبدالبر رحمة الله اختلفت الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم في صيام يوم الجمعة قال فروي ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:46

انه كان عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصوم ثلاثة ايام من كل شهر وقال قلما رأيته مفطرا يوم الجمعة وهو حديث صحيح. هذا النقل عن الامام ابن عبدالبر رحمة الله وهو امام - 00:12:06

فأثبتت من الاحاديث هذا الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه وقد اخرجه الائمة احمد وابو داود والترمذى والنسائى وابن ماجة وكذا من اصحاب الصحاح كابن حبان. والحديث صحيح كما قال - 00:12:25

قال ابن مسعود رضي الله عنهما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة ايام من كل شهر هذه سنة مأثورة عنه عليه الصلاة والسلام. وقال ابن مسعود قل ما رأيته مفطرا يوم الجمعة عليه الصلاة والسلام - 00:12:41

السؤال هل كان يقصد الجمعة بالصيام او قل ما رأيت مفطرا وقع له يوم الجمعة مفردا بالصوم هذا محتمل ولهذا فدلالته ليست صريحة في مسألتنا وهي افراد الجمعة بالصيام قل ما رأيت مفطرا يوم الجمعة لربما صام معه الخميس او صام اياما ممتتابعة فانه عليه الصلاة والسلام - 00:12:59

كان يصوم حتى نقول لا يفطر كما تقول امنا عائشة رضي الله عنها. يعني لسرده ومتابعته الصيام فالحديث صحيح انه كان يصوم الجمعة كثيرا قل ما رأيته مفطرا ثم هو محتمل ولعدم صراحته فان الاخرين لم يروه معارضا لاحاديث النهي عن افراد الجمعة. نعم - 00:13:24

قال وقد روي عن ابن عمر انه قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مفطرا يوم الجمعة قط ذكره ابن ابي شيبة عن حفص بن غياث عن ليث ابن ابي سليم عن عن عمير ابن ابي عمير عن ابن عمر - 00:13:50

اما اثر ابن عمر رضي الله عنهما هذا فهو حديث لا يثبت كما قال ابن الجوزي لضعف بعض رواته وهو من اورده المصنف في السنن ليس وهو ضعيف وفي طريق اخر لاثر ابن عمر فيه جعفر بن نصر قال ابن حبان يروي عن الثقات ما لم يحدث به وقال هذا متن موضوع - 00:14:11

اما حديث ابن مسعود السابق فصحيح رفعه الى رسول الله صلى الله عليه الصلاة والسلام. قال وروي عن ابن عباس انه كان تصوم يوم الجمعة ويواظب عليه. قد يوهم السياق ان المقصود بالمواظبة هنا ابن عباس رضي الله عنهما. لكن الصواب - 00:14:31

طاب عند ابن ابي شيبة روى عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم يوم الجمعة. ويواظب عليه. فاذا هو حديث مرفوع عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال ما رأيته مفطرا يوم الجمعة قط. لكنه ايضا فيه ضعف لي لضعف ليث ابن - 00:14:51

ابي سليم في اسناده نعم. قال واما الذي ذكره مالك فيقولون انه محمد بن المنكدر وقيل صفوان بن سليم. واما الذي ذكره مالك يعني فيما تقدم قبل قليل في قوله في الموطأ رحمة الله وصيامه حسن وقد رأيت بعض اهل العلم يصومه. واراه كان يتحرّاه. من كان -

يقصد الامام مالك رحمة الله ببعض اهل العلم الذين كان يرافقهم يصومون الجمعة ولا يردون فيه كراهة. وكانوا يتحررون صيامه. قيل
00:15:36 يقصد محمد بن المنكدر من سادات التابعين. وقيل صفوان بن سليم -

رحمة الله عليهم وعلى ائمة الاسلام جميعا احسن الله اليكم. قال رحمة الله وروى الدراوردي عن صفوان بن سليم عن رجل منبني
00:15:53 جوشم انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول -

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوم الجمعة كتب له عشرة ايام غر زهر من ايام الاخرة لا يشاكلهن ايام الدنيا. هذا
00:16:11 الحديث في فضيلة صيام الجمعة وفي ثبوته مقال. قال من -

قام يوم الجمعة كتب له عشرة ايام غر زهر. يعني ايام فاضلة في الاخرة. من ايام الاخرة لا يشاكلهن ايام الدنيا نعم قال والاصل في
00:16:31 صوم يوم الجمعة انه عمل بر لا يمنع منه الا بدليل لا معارض له. كل هذا من سياق -

في كلام الامام ابن عبدالبر رحمة الله تعالى بعدهما اخرج تلك الاثار ونقل ما عقب به على قول الامام مالك رحمة الله وقال هنا والاصل
00:16:55 في صوم يوم الجمعة انه عمل بر. صحيح هذا الاصل -

قد لا يمنع منه الا بدليل لا معارض له. كلام سليم. وتقعيد علمي متين ان اصل في الاعمال الصالحة المطلقة جوازها اطلاقا الصوم عمل
00:17:12 صالح وبر يتقرب به العبد الى الله -

ولم يقييد ب ايام دون ايام في صوم التطوع قال من صام يوما في سبيل الله باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا فلا اختصاص ل ايام
00:17:32 دون ايام بصيام التطوع. هذا قاعدة عامة. قال ما لم يمنع منه دليل يعارضه -

هذا التقعيد من الامام ابن عبد البر رحمة الله تقعيد سديد وهو كلام علمي صحيح. ولهذا فان ابن القيم رحمة الله عقب عليه مباشرة
00:17:52 بان هذا الكلام الصحيح وجدنا له دليلا معارضا والاجل هذا -

قال من قال من الائمة بكراهية افراد يوم الجمعة بالصيام. نعم. قال رحمة الله قلت قد صح المعارض صحة لا مطعن فيها البتة صح
00:18:10 المعارض لهذا الاصل وقال الاصل ان يوم الجمعة عمل بر. صيام الجمعة عمل بر -

ولا يمنع منه الا بمعارض صحيح او بدليل لا معارض له. قال ابن القيم نعم صح المعارض صحة لا مطعن فيها. والان يسوق الادلة من
00:18:30 احاديث الصحيحين وغيرهما مما ثبت فيه النهي عن صيام يوم الجمعة افرادا. نعم -

قال وفي الصحيحين عن محمد بن عباد انه قال سألت جابر اناهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة قال نعم وفي
00:18:49 صحيح مسلم عن محمد بن عباد انه قال سألت جابر بن عبد الله وهو يطوف بالبيت -

انهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم الجمعة قال نعم وربى هذه البنية. يعني الكعبة البلية يقصد بها الكعبة التي بناها
00:19:12 الخليل ابراهيم عليه السلام. هذا حديث جابر رضي الله عنه وهو من اقوى احاديث النهي -

عن صيام يوم الجمعة التي صحت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. سئل جابر رضي الله عنه انهى النبي صلى الله عليه وسلم عن
00:19:33 صوم يوم الجمعة قال نعم -

وفي رواية مسلم في الصحيح انه سئل وهو يطوف بالکعبه. فاجاب بالاثبات مع القسم برب الكعبه. قال نعم ورب ايه الباقيه؟ نعم قال
00:19:48 وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يصومن -

احدكم يوم الجمعة الا يوما قبله او بعده. واللفظ للبخاري. هذا ثانى احاديث المنهى الصراح التي خرجها الشیخان في الصحيحين.
00:20:10 حديث ابي هريرة رضي الله عنه لا يصومن احدكم يوم الجمعة الا يوما قبله -

او بعده هذا النهي الصريح يا كرام هو الذي حمل الائمة القائلين بالنهي عن افراد يوم الجمعة على قولهم بالكراهة. الحديث نهي صريح
00:20:30 لا يصومن. نعم قال وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال -

لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي. ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان يكون في صوم يصومه احدكم. هذا
00:20:54 ثالث احاديث النهي الصراح. ما زلنا في احاديث الصحيحين التي هي اعلى درجات -

في الاحاديث صحة وثبتوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي. شخص لا حظ له من قيام الليل أيام الأسبوع - [00:21:14](#)

لكن ليلة الجمعة يقول هي ليلة فاضلة مباركة فيختها بالقيام دون باقي الليالي هذا وقع فيه النهي ايضا افراد الجمعة اذا افراط قيام يوم الجمعة ليلة الجمعة قاصدا تخصيص هذه الليلة معتقدا فضيلة فيها - [00:21:31](#)

لكن شخص ينوي قيام الليل ويعلم كل ليلة فيغلبه النوم تارة والتعب تارة وضيوف يعتلونه تارا ولا يوفق للقيام تارة ثم ما توفق له في الأسبوع الا ليلة الجمعة فقامها - [00:21:52](#)

او صاحب عمل وظيفة ودوم له ان يقوم بحيث لا يشق عليه الصباح لانه يوم اجازة الا ليلة الجمعة فقام هذا لم يقصد قيام الجمعة معتقدا فضيلتها من بين سائر الليالي. فاذا فعل فقد جاء النهي لا تختص ليلة الجمعة - [00:22:08](#)

ايم من بين الليالي. قال ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام. ثم اورد الاستثناء السابق الا ان يكون في صوم يصومه احدكم كما تقدم ان يفرد ان يلتحق بيوم قبله او يوم بعده او يوافق صوما معتادا له - [00:22:28](#)

ان يصوم يوما ويغترب يوما فهذا مما لا حرج فيه. احسن الله اليكم. قال رحمة الله وفي صحيح البخاري عن جويرية بنت العزن جويرية بنت الحارث ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة - [00:22:48](#)

فقال اصمت امس؟ قالت لا. قال تریدين ان تصومي غدا؟ قالت لا. قال فافطري. هذا ايضا من اصلاح في الاحاديث التي لا يعتريها تأويل دخل على زوجه جويرية ام المؤمنين رضي الله عنها - [00:23:08](#)

فوجدها صائمة يوم الجمعة سألاها مباشرة اصمتني امس؟ يعني يوم الخميس؟ قالت لا قال تریدين ان تصومي غدا؟ يعني يوم السبت قالت لا فاذا رأها افردت الجمعة بالصيام. قال فافطري امرها. صلى الله عليه وسلم ان تفطر - [00:23:26](#)

هذا صحيح صحيح والحديث في البخاري انه لم يأذن لها صلى الله عليه وسلم ان تفرد هذا اليوم بصيام لما تأكد انها ما صامت الخميس قبله وتأكد انها لا تنوى ان تصوم السبت بعده - [00:23:49](#)

قال فافطري وفي صحيح البخاري قال حماد بن الجعدي انه سمع قتادة قال حدثني ابو ايوب ان جويرية رضي الله عنها حدثته قالت امرها فافطرت يعني استجابت لامرها صلوات الله وسلامه عليه. قال وفي مسنن الامام احمد عن ابن عباس رضي - [00:24:06](#)

الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصوموا يوم الجمعة وحده. هذا الحديث عن الامام عن عن ابن عباس رضي الله عنهم في مسنن احمد فيه ضعف في اسناده. لكن ما سبق - [00:24:28](#)

من الاحاديث الاربعة حديث جابر وحديثا ابى هريرة لا يصومون احدكم ولا تختص ليلة الجمعة مع حديث جويرية هذه الاربعة في اصح الاحاديث واقواها في النهي عن افراد يوم الجمعة بالصيام. قال وفي مسنده ايضا عن جنادة الازدي انه قال - [00:24:43](#)

دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم الجمعة في سبعة من الاذد انا ثامنهم وهو يتغدى فقال هلموا الى الغداء. فقلنا يا رسول الله انا صيام. قال اصمتكم امس؟ قلنا لا - [00:25:04](#)

خالفت الصومون غدا قلنا لا. قال فافطروا. قال فاكلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلما خرج وجلس على المنبر دعا باناء من ماء فشرب وهو على المنبر والناس ينظرون - [00:25:24](#)

يرىهم انه لا يصوم يوم الجمعة. والحديث ايضا من الشواهد على النهي عن افراد الجمعة بالصيام لكن الحديث وقد اخرجه عدد من الائمة مداره على حذيفة الازدي ضعيف وجنادة راوي الحديث مختلف في صحته وبعضهم - [00:25:42](#)

يرى انه تابعي فيكون الحديث مرسلا. لكن ما سبق من الاحاديث الصالحة تقييد النهي استغناء عما يختلف في صحته او في رفعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. لكن موضع الشاهد فيه ان هذا الوفد من الاذد لما قدموا عليه صلى الله عليه وسلم - [00:26:01](#)

يوم الجمعة وهو يتغدى دعاهم الى الغداء فاعتذرها بصومهم فسأل اصمتكم امس؟ قالوا لا. قال تصومون غدا؟ تماما كسؤال جويرية. جويرية رضي الله عنها فلما ثبت عنده انهم ما صاموا الخميس. ولن يصوموا السبت امرهم بالفطر. قال فافطروا. قال فاكلنا مع رسول الله صلى الله - [00:26:21](#)

عليه وسلم احسن الله اليكم. قال رحمة الله وفي مسنده ايضا عن ابي هريرة انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة يوم عيد. فلا تجعلوا يوم عيدهم يوم صيامكم. الا ان تصوموا قبله او بعده. هذا علة - 00:26:43

النهي لو قال قائل فلماذا جاء في الشريعة النهي عن افراد الجمعة بالصيام؟ الجواب ان هذا الحديث وان كان ضعيفا اشار الى احدى علل النهي التي تكلم عنها الفقهاء وهي ان الجمعة يوم عيد - 00:27:07

يوم عيد كل اسبوع فكما ان يوم عيد الفطر ويوم عيد الاضحى لا يشرع لنا صيامه امة الاسلام. فكذلك يوم الجمعة ووجه الشبه ان كلها ايام عيد مع ان الجمعة عيد اسبوع - 00:27:27

والفطر والاضحى عيد عام. لكن هذا وجه الشبه. قال يوم الجمعة يوم عيد. فلا تجعلوا يوم عيدهم يوم صيامكم الا ان تصوموا قبله او بعده. لكن الحديث ضعيف كما تقدم. قال الامام النووي رحمة الله قال العلماء والحكمة في النهي عنه - 00:27:45

ان يوم الجمعة يوم دعاء وذكر وعبادة اسمع الى ما يقول. قال وعبادة من الغسل والتبرير الى الصلة وانتظارها واستماع الخطبة واكتار الذكر بعدها لقول الله تعالى فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون - 00:28:05

قال وغير ذلك من العبادات في يومها. فاستحب الفطر فيه ليكون اعون له على هذه الوظائف وادائها بنشاط وانشراح لها. والتذاذ بها من غير ملل ولا سامة. قال وهو نظير الحاج يوم عرفة - 00:28:34

عرفة يعني لماذا لم يشرع للحاج ان يصوم يوم عرفة ليتقوى على الوقوف والدعاء والطاعة والعبادة وان كان الصوم عملا عظيما لكن يوم عرفة يحتاج الى جهد ونشاط في الطاعة واقبال وال الحاج. فاستحب الفطر له. قال فهذا مثله يوم الجمعة - 00:28:54

يوم عبادة واقبال على الله ونشاط في الطاعة. يراد للعبد الا يأتي يوم الجمعة منهكا بالصيام الا يدخل عليه الجمعة فيذهب الى الصلة ويرجع وقد اتعبه الحر واجهده المسير. فيقضي عشية جمعته مرهقا ينتظر غروب الشمس. يبحث - 00:29:16

عن فطره من صومه الذي انهكه قال فيراد له ان يعيش هذا المعنى قال وهو نظير الحاج يوم عرفة بعرفة فان السنة له الفطر كما سبق تقريره لهذه الحكمة. قال فان قيل - 00:29:33

لو كان كذلك لم يزل النهي والكرابة بصوم قوبيل او بعده كما سيأتي في كلام المصنف الان ان شاء الله تعالى. قال رحمة الله اه وذكر ابن ابي شيبة عن سفيان عن عبيدة - 00:29:46

عن عمran بن ظبيان عن حكيم بن سعد عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال منكم متطوعا من الشهر اياما فليكن في صومه يوم الخميس ولا يصم يوم - 00:30:01

فليكن في صومه يوم الخميس ولا يصم يوم الجمعة فانه يوم طعام وشراب وذكر فيجمع لله يومين صالحين يوم صيامه ويوم نسكه مع المسلمين. يعني يصوم يوم الخميس ويفطر يوم الجمعة - 00:30:19

سيجمع لله او يجمع الله له يومين صالحين. يوم الخميس صامه ويوم الجمعة افطره وشهد العبادة مع المسلمين نشيطا متقويا على الذكر والدعاء الا وذكر جرير عن مغيرة عن ابراهيم انهم كرهوا صوم الجمعة ليتقووا على الصلة. اذا هذه علة النهي كما اشار الامام النووي - 00:30:38

رحمه الله ونقله المصنف ها هنا عن جرير انهم كرهوا عن ابراهيم النخعي انهم كرهوا صوم الجمعة ليتقووا على الصلة نعم قال رحمة الله قلت المآخذ في كراحته ثلاثة. الان يوجز ابن القيم رحمة الله - 00:31:01

كلام اهل العلم في التعليل للنهي عن كراهة افراد الجمعة بالصيام. قال مجموع ما قرره العلماء ثلاثة مآخذ في النهي عن افراد يوم الجمعة ليس شيء منها منصوص صريحا في السنة او في كتاب الله لكنه التماس من علل - 00:31:21

للحشيعة واحكامها ونظائرها في احكام الاسلام في شتى الابواب. نعم. قال قلت المآخذ في كراحته ثلاثة هذا احدها ما هذا ليتقوى المسلم يوم الجمعة على العبادة. فلا يشرع له ان يفرد الجمعة بالصيام. نعم - 00:31:41

قال ولكن يشكل عليه زوال الكراهة بضم يوم قبله او يوم بعده اليه. طيب ما حكم افراد الجمعة بالصيام مكره والسبب ليتقوى

ال المسلم على العبادة. طيب ما حكم صيام الجمعة لو صام يوما قبله كالسبت او قبله كالخميس - [00:32:01](#)

جائز طيب ولا يزال صائما مع بقاء العلة كيف تقولون لا يكره مع انه صام يومين متتاليين خميس وجمعة ما زالت الكراهة يعني مع بقاء العلة قائمة وهي مسألة التقوي على الطاعة. فاذا هذا التعليل يشكل عليه زوال الكراهة بضم يوم قبله او يوم بعده الى يوم الجمعة - [00:32:22](#)

والعلة قائمة وقد زالت الكراهة. والفقهاء يقولون العلة الحكم يدور مع علته وجودا وعندما المفترض ان الحكم يبقى اذا كانت العلة صحيحة فاذا ثبت ان الحكم ان الحكم يبقى مع تخلف العلة دل على ان هذا الوصف ليس تعليلا سليما. نعم - [00:32:46](#)
الو الثاني انه يوم عيد وهو الذي اشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم يقصد بحديث ابي هريرة السالفي يوم الجمعة يوم عيد فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم الا ان تصوموا قبله او بعده. هذا المأخذ الثاني عند العلماء في التعليل لكراءة افراد يوم الجمعة - [00:33:10](#)

صيام وهو ان يوم الجمعة يوم عيد ويوم العيد في الاسلام لا يشرع صيامه. نعم. وقد اورد وقد اورد على هذا التعليل اشكالان احدهما ان صومه ليس بحرام وصوم يوم العيد حرام - [00:33:33](#)

الثاني ان الكراهة تزول مع ان الكراهة تزول بعدم افراده. هذه العلة ايضا على لسانين يقولون الجمعة يوم عيد مثل يوم الفطر ويوم الاضحى. السؤال ما حكم صوم يوم عيد الفطر - [00:33:50](#)
حرام فاذا اردت ان تشبه الجمعة به فلا تقل انه مكرور بل تقول حرام لكن ما يقولون حرام الاشكال الثاني يوم الفطر او يوم الاضحى هل يصبح حلالا لو صمت يوما قبله او يوما بعده؟ الجواب لا لكن يوم الجمعة لو صمت يوما قبله او يوما بعد ازالة الكراهة - [00:34:08](#)

هذا التعليل ايضا غير مستقيم لانه لو كان علة الكراهة انه يوم عيد لافتراض ان يبقى حكمه مكرورا ولو صمنا يوما قبله او يوما بعده. فاذا هذه العلة ايضا يعتريها هذان الاشكالا. واجاب المصنف عن الاشكال - [00:34:29](#)

قال واجيب عن الاشكالين بانه ليس عيد بانه ليس عيد العام بل عيد الاسبوع والتحريم انما هو لصوم يوم عيد العام. واما اذا صام يوما قبله او يوما بعده لا يكون قد صامه لاجل كونه يوم جمعة وعيد - [00:34:47](#)

فتزول المفسدة الناشئة من تخصيصه بل يكون داخلا في صيامه تبعا. يعني هذا محاولة لدفع الاشكال نحن لا نشبه يوم الجمعة ب يوم عيد الفطر وعيد الاضحى. ذاك عيد السنة. هذا عيد الاسبوع - [00:35:08](#)

ذاك محرم صيامه وهذا مكروره لاختلاف الرتبة وايضا لما صام مع الجمعة يوما قبله او يوما بعده تبين انه ما قصد صوم الجمعة لانه يوم جمعة. ولا لانه يوم فزالت الكراهة زالت المفسدة الناشئة من تخصيص الجمعة بالصيام. نعم - [00:35:25](#)

قال وعلى هذا يحمل ما رواه الامام احمد في مسنده والنسائي والترمذني من حديث عبد الله ابن مسعود ان صح قال قلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر يوم الجمعة. تقدم حديث ابن مسعود رضي الله عنه قبل قليل في - [00:35:45](#)
في في الاذلة التي ساقها ابن عبد البر رحمة الله ان النبي صلى الله عليه ان ابن مسعود يقول كان قلما رأيت مفطرا يوم الجمعة والحديث صحيح لكن ابن القيم رحمة الله يقول ان صح يريد التثبت. لكن الحديث صحيح فيبقى هذا محتاجا الى جواب. نعم. قال فان صح هذا - [00:36:06](#)

ان صح هذا تعين حمله على انه كان يدخل في صيامه. لا انه كان يفرد لصحة النهي عنه. الان لم يقول ابن مسعود رضي الله عنه قلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مفطرا يوم الجمعة - [00:36:27](#)

هل تفهم منه انه كان يفرد الجمعة بالصيام الجواب لا يعني لو كان يصوم الجمعة ومعه الخميس قال قل ما رأيته مفطرا. اذا حديثه ليس صريحا في افراد الجمعة. ولهذا قال - [00:36:46](#)

المصنف رحمة الله ان صح هذا الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه تعيد حمله على ان صومه صلى الله عليه وسلم للجمعة كان يدخل في صيامه يعني تبعا لانه كان يفرد. لماذا؟ هذا الحمل على هذا المعنى؟ قال لان - [00:37:01](#)

انه صح انه صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن افراد الجمعة. السؤال اينهى عن شيء ويفعله صلى الله عليه وسلم؟ الجواب لا. فإذا ثبت عندنا دليل يوهم ظاهره انه كان يفعل الشيء المنهي. تأولنا هذا الفعل على ما يمكن جمعه مع نهيه. فنقول - 00:37:21
نعم كان يصوم الجمعة. وربما وقع صيام يوم الجمعة عنده كثيرا عليه الصلاة والسلام. لكنه ما كان يفرده بالصيام. فيجتمع الامر فعله ونهيه. نهى عن شيء وما فعل شيئا ليس هو الذي كان ينهى عنه صلوات الله وسلامه عليه. نعم - 00:37:45
قال واين احاديث النهي الثابتة في الصحيحين من حديث الجواز الذي لم يروه احد من اهل الصحيح وقد حكم الترمذى بغرابته
فكيف يعارض به فكيف يعارض به الاحاديث الصحيحة الصريحة؟ ثم يقدم عليها يريد ان يقول رحمة الله ان الاحاديث التي سبقت - 00:38:08

حديث جويرية حديث جابر حديث ابي هريرة رضي الله عن الجميع. صحيحة صريحة في النهي عن افراد الجمعة. بل فيه ما سمعت انه امر امنا جويرية رضي الله عنها ان تفطر. وقد صامت بدأت الصوم. صمت امس؟ قالت لا - 00:38:30
تزيدين تصومي غدا؟ قالت لا. قال فافطري يقول هذا الحديث وغيره الصحيح الصريح في النهي عن افراد الجمعة اقوى واصرح واكدر من حديث ابن مسعود الذي يقول فيه رضي الله عنه قل ما رأيته يفطر يوم الجمعة - 00:38:48
يقول هذا اقوى ثم حديث ابن مسعود رضي الله عنه حكم عليه الترمذى بالغرابة قال حديث غريب. اذا هذا يدلك على انه ما بلغ في قوة درجة ورتبة تعارض بها الاحاديث الصحيحة التي سبقت فيما سمعت من الاحاديث - 00:39:06
احسن الله اليكم. قال رحمة الله والمأخذ الثالث المأخذ الثالث عند الفقهاء في تعليل كراهية افراد الجمعة بالصيام قلنا المأخذ الاول ليتقوى على العبادة والمأخذ الثاني انه يوم عيد ويوم العيد لا يشرع صيامه. هذا المأخذ الثالث - 00:39:24
قال المأخذ الثالث حماية الذريعة من ان يلحق بالدين ما ليس منه. ويوجب التشبه باهل الكتاب في تخصيص بعض ايام بالتجدد عن الاعمال الدنيوية. قال سدا للذريعة بان لا يعتقد يوم الجمعة يوم فضيل. لا شك ونحن ما زلنا في مجالس متعددة فقط نسرد فضائل الجمعة وخصائصها - 00:39:45

لكن هذا لا يعني ان يكون لها من بين ايام الاسبوع عبادة تستقل بها سوى ما ثبت في الشريعة كصلاة الجمعة مثلا. لكن تقول قيام ليلة الجمعة افضل. ثم نعتقد ان لو شخصا قام ليلة الخميس واخر قام ليلة الجمعة قلنا الذي قام ليلة الجمعة افضل بلا دليل - 00:40:11
وشخص صام الخميس واخر صام الجمعة قلنا الذي صام الجمعة افضل لان يوم الجمعة اكتر بركة. سدا للذريعة لان لا يقع الوهم ان اليوم الجمعة من العبادات غير التي شرعاها الاسلام تختص به الجمعة من بين سائر الايام. قال سدا للذريعة من ان يلحق - 00:40:32
سينمائى ليس منه ثم لان لا يقع التشبه باهل الكتاب. ما اهل الكتاب يخصون بعض ايام الاسبوع بالتقرب الى الله. اما ترى الى النصارى اليوم لا يعبدون الله الا يوم احد - 00:40:52

هذا الصالح منه لا يأتي الكنيسة الا يوم احد فيقول ما يقول من الاذكار والاواد وبيؤدي الصلوات. ثم يخرج بقية ايام الاسبوع في فسق وفجور وكبائر وكل انواع الحرام. لكن - 00:41:07
حينما اتى الكنيسة كل احد فهو عبد من عباد الله الصالحين خلصنا كاهل الكتاب. نخص يوما في الاسبوع فنعتظمه ونفضله ونعبد الله فيه ما لم يشرع لنا الله عز وجل عباده - 00:41:22

لئلا يقع التشبه ايضا باهل الكتاب في تخصيص بعض الايام بالتجدد عن الاعمال الدنيوية بتعطيلها والتفرغ للعبادة فيها احسن الله اليكم. قال رحمة الله وينضم الى هذا المعنى ان هذا اليوم لما كان ظاهر الفضل على الايام كان الداعي الى صومه قويا. فهو في مظنة - 00:41:36

تتابع الناس في صومه واحتفلهم به ما لا يحتفلون بصوم يوم غيره. نعم كما تقدم فضائل الجمعة كثيرة. يعني الان عدد المصنف منها ثنتين وثلاثين فضيلة. فيقوىطن عند بعض طلبة العلم فضلا عن العوام ان - 00:42:03
وال الجمعة يوم صالح. فاذا تصوم يوم الجمعة خير من صيام باقي الايام. تقرأ القرآن يوم الجمعة خير من قراءة القرآن في باقي الايام وهكذا لكن ما جاء به الدليل يا كرام يخص به مثل ايش؟ مثل صلاة الجمعة التي خصت بيوم الجمعة - 00:42:23

مثل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم المشروعة في كل الأيام، لكن المخصوص بليلة الجمعة ويوم الجمعة أكثروا اكتروا من الصلاة على يوم الجمعة وليلة الجمعة صلى الله عليه وسلم ما عدا ذلك من الاعمال الصالحة لا يستطيع أحد أن يقول إلا تسبيح الله أو الاستغفار أو التكبير - [00:42:41](#)

او الصدقة بقدر معين او بنوع معين من الطعام يقع يوم الجمعة افضل من بقية الأيام. ما لم يأت دليل فلان لا يظن بعض الناس ان يوم الجمعة لفضائله الكثيرة - [00:43:05](#)

ولخصائصه المتعددة يقع فضل صيامه عن بقية الأيام. جاء النهي وسدا لهذه الذريعة احسن الله اليكم. قال رحمة الله وفي ذلك الحق بالشرع ما ليس منه. ولهذا المعنى والله اعلم نهي - [00:43:20](#)

عن تخصيص ليلة الجمعة بالقيام من بين الليالي. لأنها من افضل الليالي حتى فضلها بعضهم على ليلة القدر وحكيت رواية عن احمد فهي في مظنة تخصيصها بالعبادة فحمل الشارع الذريعة وسدها بالنهي عن تخصيصها بالقيام. والله اعلم - [00:43:41](#)
اذا فضيلة الزمان او فضيلة المكان لا يلزم منها تخصيص ذاك الزمان الفاضل او المكان الفاضل بعبادة مخصوصة يعتقد فضلها فيه يعني البلد الحرام بلد فاضل. مكة والمسجد الحرام والمدينة على ساكنها افضل الصلاة والسلام. هذه اماكن فاضلة. لكن ما - [00:44:04](#)

المشرع لنا عبادة في تلك الاماكن الفاضلة تفضل بها عن بقية العبادات فيسائر البقاع فلا يستطيع ان يقال ذلك. يعني مثلا جاءت فضيلة الصيام فضيلة الصلاة في المسجد - [00:44:29](#)

النبي بالف صلاة فيما سواه. وفضيلة الصلاة في المسجد الحرام بافضل من مائة الف صلاة فيما سواه. طيب هل نقول مثل ذلك في الصيام وفي الصدقة ان الصدقة في مكة بمائة الف صدقة والصدقة في المدينة بالف صدقة؟ الجواب لا - [00:44:44](#)
ما لم يأت دليل فلان لا يتتابع الناس في الظن بفضيلة الجمعة ان ليتها فاضلة اذا قيامها خير من قيام بقية الليالي وان يوم الجمعة فاضل اذا فصومه خير من بقية الأيام. فلننهي عن ذلك وسدا للذريعة جاء النهي عن تخصيص ليتها بالقيام - [00:45:02](#)
ويومها بالصيام. نعم. قال فان قيل فما تقولون في تخصيص يوم غيره بالصيام قيل اما تخصيص ما خصصه الشارع كيوم الاثنين ويوم عرفة ويوم عاشوراء فسنة. طيب لو قال قائل اذا يلزم من هذا التعليل - [00:45:23](#)

الا نصوم يوما بعینه نقول لا ما جاء في الشريعة فاضلا كالاثنين والخميس يومان تعرض فيهما الاعمال على الله. قال فاحب ان يعرض عملي وانا صائم. فيصام ويستحب وكذا يوم عاشوراء بأمره عليه الصلاة والسلام بصوم عاشوراء واستحباب صيامه يوم عرفة والفضيلة بصيامه فما ثبت في - [00:45:41](#)

سريعة تخصيصه كعاشوراء والاثنين والخميس ويوم عرفة قال فسنة نعم واما تخصيص غيره؟ قال واما تخصيص غيره كيوم السبت والثلاثاء والحادي والاربعاء فمكروه وما كان منها اقرب اقرب الى التشبه بالكافر لتخسيص ايام اعيادهم بالتعظيم والصيام فاشد كراهة واقرب - [00:46:06](#)

الى التحرير خلاصة القول ان في افراد يوم الجمعة بالصيام لاهل العلم قولان الاول كراهيته افراد الجمعة للاحاديث الصحيحة الصريحة في النهي كحديث ابي هريرة وحديث جابر وحديث جويرية رضي الله - [00:46:30](#)

الله عن الجميع. واحاديث في الصحيحين او في احدهما وكذلك العلة التي جاءت بالنهي مما يتحقق معها تعلييل ذلك النهي في السنة الصحيحة. والقوى هذا القول بالنهي منه ان يقع صوم يوم الجمعة اتفاقا. لأن يصوم يوم عاشوراء او يوم عرفة فيوافق يوم الجمعة فلا حرج في صيامه ولو - [00:46:46](#)

او لو كان يصوم يوما ويغطر يوما فوافق يوم صومه يوم الجمعة ايضا فلا كراهيته في افراده. وكذا لو قام يوما قبله او يوما بعده خرج عن سورة النهي بالافراد. والقول الاخر انه لا كراهيته في افراد الجمعة بالصيام. وانه - [00:47:11](#)
فضيل ولو وقع صيامه لفلا حرج فيه وهو مذهب مالك وابي حنيفة رحم الله الجميع. والاحوط من القولين الاخذ بالكتف عن افراد يوم الجمعة بالصيام فانه احوط وابرا للذمة لانه لو ترك صيامه لم - [00:47:31](#)

كن تركه موقعا له في حرج على اي قول من القولين. بخلاف ما لو صامه مفردا اياد بالصيام اعني الجمعة فكان صيامه على قول طائفه من اهل العلم وهو قول قوي راجح عند اصحابه يقع صوما منها عنده لا يصح له التقرب به الى - 00:47:50
الله عز وجل. وبقي في خصائص الجمعة وفضائلها فضيلة نأتي عليها في مجلس الجمعة المقبلة ان شاء الله تعالى. كما ما بقي لكم في ليلتكم هذه وجمعتكم غدا. متسع لمزيد من الاستكثار من الصلاة والسلام. على نبي الامة وهاديه رسول الله - 00:48:10
صلى الله عليه وسلم. فكما كان لاهل الاسلام عنایة بسننته صلی الله عليه وسلم وتبعها حرصا واستكثارا فداء وتمسكا بها فان اهل السنة ايضا اعظم الامة برکة بكثرة صلاتهم وسلامهم على رسول الله. صلی الله - 00:48:30
عليه واله وسلم ان شئت ان يغدو حديثك س克拉 وشذى حروفك كالعيير معطرا ويزول عنك دجي الهموم وحزنها ويصير قلبك مرج حب اخضر فاما حديثك بالصلاۃ على الذي اهداه للوجود مبشر واسلك بعزم المؤمنين بربهم درب النبي المصطفى خير الورى. يا فوز من باع - 00:48:50

بحب محمد اغلى النفوس. ومالك الملك اشتري. صلوا عليه وسلموا تعداد ما اجرى الله من الامور وقدرا ان الصلاۃ عليه في الدنيا لنا فرج وفوز ان وردنا المحشر. اللهم صل وسلم وبارك عليه ازكي صلاة واتم - 00:49:18
يا حي يا قيوم. اللهم احيانا على سنته. وامتنا على سنته. واحشرنا يوم القيمة في زمرته. واكرمنا بشفاعته نحن ووالدينا وازواجنا وذرياتنا يا رب العالمين واجعلنا الهي بكثرة الصلاة والسلام عليه من اصدق امته له حبا. ومن اكثراهم منه يوم القيمة قربى. ونسألك اللهم - 00:49:38

من نافع ورزقا واسعا وشفاء من كل داء يا ذا الجلال والاكرام. اللهم اجعل لنا ولامة الاسلام من كل هم فرجا. ومن كل ضيق مخرجا. ومن كل بلاء عافية يا رب العالمين. فرج يا رب هم المهمومين. ونفس كرب المكروبين. واشف مرضانا - 00:50:04
ومرضى المسلمين وارحم موتانا وموتي المسلمين جميعا يا رب العالمين. اللهم انا نسألك من كل خير خزانه بيده نعوذ بك من شر كل ذي شر انت اخذ بناصيته. اللهم ها وقد اهل علينا شعبان فبارك لنا فيه. وبلغنا رمضان بفضلك وجودك - 00:50:24
واحسانك يا ذا الجلال والاكرام. ونحن في عفو وعافية وحسن ايمان. ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم. وتب علينا انك انت التواب الرحيم. ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار. وصلی الله وسلم وبارك - 00:50:44
الى عبده ورسولك نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - 00:51:04